

الجلسة 24

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ

وجيزة الجلسة الماضية

لقد أنهض المحقق الاصفهاني برهانه تجاه استحالة «اتخاذ القصد ضمن المتعلق» من خلال مسألة «التقدم و التأخر الطبيعي» معتقداً أن «قصد الأمر» متاخر بطبعه عن أمره فلو تعلق طبعي الأمر بشخص أمر المولى مع القصد الخارجي لأقضى إلى سبق المتأخر - الأمر - وبالعكس وهذا خلف.

ثم قد أزهق استحالة الخلف عبر تشكيف «وجود القصد» فإنه يمتلك وجوداً علمياً و وجوداً خارجياً و لهذا سيتلاطم الأمر بوجوده العلمي مع قصده الذهني لا مع القصد بوجوده الخارجي كي يتقدم المتأخر، حيث لا يتوقف عنصر ذهني - الحصة الخاصة - على وعاء خارجي - قصد المكلف. وبالتالي قد نجينا عن الدور أيضاً إذ تحقق «قصد الأمر» سيتوقف على قصده الخارجي بينما نفس «أمر المولى مع القصد» سيتوقف على وجوده العلمي - لا الخارجي كي يحدث الخلاف و الدور - ثم سيتساقط التكليف ضمن الوعاء الخارجي.

اعتراضية المحقق العراقي تجاه المحقق الاصفهاني

ولكن المحقق العراقي قد عارضه واسترجع استحالة الخلف ثانية، وبين يديك الآن حكاية «تحقيق الأصول» عن إشكال بدائع الأفكار:

«بأنه غير رافع للإشكال، لأن:

1. إن كان المأخذ في متعلق الأمر - وهو الصلاة - هو الصورة العلمية للأمر مطلقاً، أي وإن لم تكن الصورة العلمية مطابقة للواقع، بأن يكون جهلاً مركباً، مما ذكره تام ... (و لا يحدث خلف) لأن الأمر بوجوده الخارجي - وهو حكم المولى و بعثه نحو الصلاة - متاخر طبعاً عن الصلاة المقيدة بقصد الأمر بوجوده العلمي غير المعتبر مطابقته للواقع. (فلا يتقدم المتأخر أبداً)

2. وأما إن كان المأخذ هو الصورة العلمية المطابقة للواقع، بأن يكون الصورة العلمية لنفس ذاك الأمر الصادر من المولى هي المحرك و الباعث، فالإشكال باق، لأن الواقع غير محتاج إلى صورة علمية مطابقة إليه، لكن الصورة العلمية المطابقة له محتاجة له (الواقع) فما لم يتحقق أمر واقعي فلا تحصل صورة علمية له في الذهن، إذن، فالصورة العلمية متاخرة بالطبع عن الواقع، وهو الأمر الصادر، فهي موقوفة عليه، لكنها بما أنها مأخوذة في متعلق الأمر الصادر - و المتعلق مقدم رتبة على الأمر - فهي متقدمة (على الأمر الخارجي) فلزم اجتماع المتقابلين في الشيء الواحد». [1]

فحصادة أنه:

- لو لم يطابق الوجود العلمي للقصد مع خارجه لحّقت بيّانات المحقق الاصفهاني إذ محض الوجود العلمي للقصد سيُصحّح جعله و لحظته بلا حدوث أيّ خلف و دور.

- بينما لو اعتبرنا وجوده العلمي علة لتحقق قصده ضمن الخارج أيضاً بحيث سيَندمجان - الصورة و الخارج - معاً أخيراً، لعادت مأساة الخلف إذ لو انطبق وجوده العلمي مع الخارج فسيتوقف قصد الأمر الذهني على أمره الخارجي و بالعكس ثم سيتجدد الخلف.

وبالتالي، يبدو أنّ أستاذنا المعظم - الوحيد الخراساني - قد رحب بإشكالية المحقق العراقي كما استقبلناها نحن ضمن الدورة الأصولية السالفة.

بيد أنّ صاحب المنتقى قد حامى مقالة المحقق الاصفهاني - لضرب الخلف - رافضاً إشكالية المحقق العراقي - في عودة الخلف - قائلاً:

«و الإنصاف: تمامية إبراد المحقق الأصفهاني و عدم صحة الجواب المذكور (للمحقق العراقي) فإنه ناشئ عن نكتة دقّيقة في المقام. بيان ذلك: ان ما يؤخذ في متعلق الأحكام هو المفاهيم و الطبائع لا المصادر الخارجية كما لا يخفى، و العلم الذي يكون فانياً في متعلقه و مرآتا له (مفهوم العلم) بحيث لا يلتفت إليه انما هو مصدق العلم و الفرد الخارجي منه (المعلوم) اما مفهوم العلم و طبيعته فليس كذلك، فان العلم الطريقي بحسب مفهومه ليس فانياً في المعلوم و مرآتا له (بل مصدق للمتعلق) بل يكون متعلقاً للنظر الاستقلالي و لتجه التّنفس إليه بخصوصه. و هذا (العلم الطريقي) هو الذي يؤخذ في موضوعات الأحكام، فإذا قيل:

«إذا علمت بوجود زيد تصدق بدرهم» فإن موضوع وجوب التصدق هو العلم بوجود زيد بنحو الطريقية - مثلاً - إلا أنه في مرحلة موضوعيته لا يكون فانياً في متعلقه و مرآتا له بل يكون ملحوظاً بنحو الاستقلال، و الذي يكون فانياً في متعلقه هو مصدق العلم و فرده الخارجي.

و عليه، فقصد الأمر إذا ثبت انه معمول للأمر بوجوده العلمي فيكون مأخوذاً في المتعلق بهذه الخصوصية، فالمتعلق يكون هو الفعل بقصد الأمر المعلوم (و كل ما في المتعلقات الأحكام هو الأمر الكلّي و مفهومه و لا يغنى فيه) و لا يخفى ان العلم المأْخوذ في المتعلق ليس مصدق العلم كي يقال انه فانٍ في متعلقه، بل المأْخوذ مفهومه و طبيعيه (الأمر) و هو لا يغنى في متعلقه كما عرفت، فالقصد متفرع في مرحلة موضوعيته عن الأمر المعلوم لا الأمر الخارجي، فلا خلف، فالجواب ناشئ عن الخلط بين مفهوم العلم و مصادقه». [2]

و عصارته أنّ المحقق العراقي لم يُحطِّم الخلف:

- إذ لو لاحظنا الصورة العلمية - للقصد - من حيث هي، لأصبحت تمام العلة لوجوده العلمي لدى تصور المولى من دون أن يستدعي امتزاجه مع الواقع، فوتقى لتَرجَّحت جوابية المحقق الاصفهاني.

- بينما واقع الأمر أنّ حقائق الصور العلمية قد امتَّزَجت مع واقعها تماماً بلون الفناء و الاندكاك فلو أُدغمَا معاً لأصبحا تمام الملاك «لأمر المولى مع القصد» لا محض لحظ الصور العلمية، فنظراً لهذا الإدغام سيعود الخلف أيضاً إذ سيفرض المتأخر - القصد - متقدماً على الأمر.

و نُفِنَّد دفاعيًّا صاحب المتنى بأنَّ روح مقالته تَثُول إلى إجابة المحقق الاصفهاني - على الخلف -. غيرَ أنَّه قد صاغها بصياغة مستجدةٍ فبالتألي لم يَستحضر إجابةً ثانية لضرب إشكال المحقق العراقي.

فكلامهما موحدٌ حيث إنَّ المحقق الاصفهاني قد صرَّح بانشقاق الوجود إلى علميٍّ و خارجيٍّ، ثمَّ ألحَق الوجود العلميًّا «بكائي القصد» و وضع «القصد الخارجي» حصةً للأمر الخارجيٍّ، و من ثَمَّ قد أزهقَ الخلف تماماً فالصورة العملية تُعدَّ مصادقاً للقصد والأمر الخارجيين، بينما صاحب المتنى قد عَنَّون مسألتنا «بالفناء» - لا الوجود العلميٍّ - و لكنه على أية حال، لم يُجب عن «اندماج القصد الكليٍّ مع الخارج» و الذي سيُتَّسِّع كارثةَ الخلف، وبالتالي لم يُخْبِط المحقق العراقي ما بين المفهوم - القصد - و مصادقهِ الخارجيِّ.

همة تجاه المحقق العراقي

ولكَنَّا سنُهاجم مقالة المحقق العراقي بأسلوب سيد و هو:

- أنَّ حوارَه سيفضي أيضاً إلى الخلف لأنَّنا نَذَعُن بأنَّ كافةً مفاهيم الأوامر - بصورتها العلمية - تعدَّ مندكةً مع واقعها الخارجيٍّ حتماً بحيث لا استقلالية لها لدى الامثال وبالتالي سيعود الخلف مجدداً إذ سيتقديم - القصد - المتأخر لدى انتباط الصورة العلمية - القصد - على خارجها.[3]

- وأنَّ الصورة العلمية بإمكانها أن تُحرِّك تعدَّ العبد نحو الامثال، بحيث إنَّ نفس إرادة المولى و تصوُّره ستُغْنِي المُكَلَّفَ كي يُنْفِدَ الأمر حتى وإن لم تتطابق الصورة الذهنية مع الواقع الخارجيٍّ - فلا يَتوَلَّدُ أي محظوظ إذن -.

[1] بداعِ الأفكار ٢٢٩/١ و لكن لو لاحظت نصَّ بياناته لرأيتها تُضادَّ هذه التوضيحات جدًّا.

[2] روحاني محمد. متنى الأصول. Vol. 1. قم ص 441-440. دفتر آيت الله سيد محمد حسيني روحاني.

[3] و لكنَّ المحقق العراقي قد تَفَطَّنَ للخلف فأرْهَقَهُ قائلاً: «و بعد ما ذكرنا من البيان أيضاً لا يرد عليه بأنَّ ما هو متأخر عن الحكم هو الداعي بوجوده خارجاً و إما هو مقدمٌ عليه الداعي بوجوده ذهناً و هما مختلفان، و توضيح الضَّعف بأنَّ عمدة المحظوظ كون الداعي علاوة عن تأخره خارجاً يرى في عالم الْحَاظِظِ أيضاً متأخراً و مع تأخره عن الأمر لحظاً كيف يعقل أن يرى في موضوعه المرئي سابقاً؟» (مقالات الأصول. Vol. 1. قم 237 ص - ايران: مجمع الفكر الإسلامي).